

**" تعليمات امتحان الكفاية في اللغة العربية للطلبة المقبولين في برامج الدراسات العليا " صادرة عن مجلس العمداء بقراره رقم (2017/225) تاريخ 2017/3/30**

**المادة (1):-** تسمى هذه التعليمات ( تعليمات امتحان الكفاية في اللغة العربية لطلبة الدراسات العليا المقبولين في الجامعة الأردنية ) ، ويعمل بها اعتباراً من بدء العام الجامعي 2018/2017.

**المادة (2):-** يكون للكلمات والعبارات التالية المعاني المبينة إزاءها، ما لم تدل القرينة على غير ذلك:-

**اللجنة:** اللجنة التي تتولى إعداد الامتحان وإجراءه والإشراف عليه وإعلان نتائجه.

**الامتحان:** امتحان الكفاية في اللغة العربية لطلبة المقبولين في برامج الدراسات العليا .

**الكلية:** كلية الدراسات العليا.

**القسم :** قسم اللغة العربية وآدابها بكلية الآداب.

**الطالب:** طالب الماجستير أو الدكتوراه.

**المادة (3):-** تتألف اللجنة من:-

- عميد الكلية / رئيساً

- رئيس القسم / عضواً

- منسق الامتحانات المحوسبة في كلية الملك / عضواً

عبد الله الثاني لتكنولوجيـا المعلومـات

- عضوين اثنين من أعضاء هيئة التدريس

في القسم ممن تنطبق عليهم شروط التدريس

والإشراف على طلبة الدراسات العليا

**المادة (4):-** يتضمن الامتحان محورين أحدهما يقيس سلامة اللغة من خلال معرفة القدرات النحوية. والآخر يقيس سلامة التعبير في النص المكتوب.

**المادة (5):-** يعقد الامتحان بداية كل فصل دراسي.

**المادة (6):-** يقوم القسم بإعداد مادتين متخصصتين في المحورين السابقين.

**المادة (7):**أ- يُعد الطالب ناجحاً في الامتحان إذا حصل على علامة ( 70% ) فما فوق.

ب- إذا حصل الطالب على علامة ( 50-69% ) في الامتحان، فعليه دراسة مادة واحدة من المادتين المشار إليهما في المادة ( 6 ) من هذه التعليمات يحددها القسم.

ج- يُعد الطالب راسباً إذا حصل على علامة أقل من ( 50% ) وعليه دراسة المادتين المشار إليهما في المادة (6) من هذه التعليمات.

د- يُعد الطالب راسباً إذا تغيب عن الامتحان ولا يُسمح له بالتقدم مرة ثانية، وعليه دراسة المادتين المشار إليهما في المادة ( 6 ) من هذه التعليمات.

هـ- يُعفى من الامتحان الطلبة غير الناطقين بالعربية الذين يدرسون في الجامعة بلغات أخرى غير العربية.

**المادة (8):-** لا يجوز للطالب التقدم للامتحان أكثر من مرة واحدة.

**المادة (9):-** تتولى الكلية الإعلان عن موعد الامتحان وتفصيله قبل بداية الفصل الدراسي.

**المادة (10):-** إذا نجح الطالب المقبول في برنامج ما في الامتحان يُعفى من التقدم له عند الالتحاق في أي برنامج آخر.

**المادة (11):-** يُستوفى مبلغ ( 50 ) ديناراً من الطالب المتقدم للامتحان بدل خدمات الامتحان.

**المادة (12):-** تُلغى هذه التعليمات (أسس امتحان الكفاية في اللغة العربية لطلبة الدراسات العليا المقبولين في الجامعة الأردنية) الصادرة عن مجلس العمداء بقراره رقم ( 2012/1201 ) تاريخ 2012/10/8. وأي أسس أو قرارات أخرى تتعارض معها.

**المادة (13):-** يبيت مجلس العمداء في الحالات التي لم يرد عليها نص في هذه التعليمات.